106193 ـ أصابها حريق وترك آثارا فهل يلزمها إخبار الخاطب به ؟

السؤال

أنا بنت في الخامسة والعشرين من العمر كنت قد تعرضت لحادث أصبت نتيجته بحروق لا زالت آثارها موجودة في مناطق من رجلي الاثنين ، وأنا الآن مخطوبة فهل يجب علي إبلاغ الخاطب بهذه الآثار قبل عقد القران علما بأني أود أن أخبره بها لكني أخجل من التحدث إليه .

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

إذا كان أثر الحريق كبيراً ، مشوهاً مما يحتمل أن يكون منفّرا للزوج ، فلابد من إخباره قبل العقد ؛ لأن كتمانه يعد غشا وتدليسا ، والقاعدة : أن كل عيبٍ ينفر الزوج منه ، ولا يحصل به مقصود النكاح من الرحمة والمودة ، يجب بيانه ولا يجوز كتمانه .

وقد سبق بيان ذلك في جواب السؤال رقم (103411) .

وإذا كان الأثر ليس ظاهرا جدا ، أو ليس من شأنه أن يوجد النفرة ، فلا يجب إخبار الخاطب به ؛ لأنه لا يعد عيبا من عيوب النكاح .

وفي حال لزوم إخبار الزوج ، فليكن ذلك عن طريق أبيك أو أخيك ، ولتتجنبي الحديث مع الخاطب إلا عند الحاجة ، لأنه أجنبي عنك كسائر الأجانب .

ونسأل الله لنا ولك التوفيق والسداد .

والله أعلم .